ISSN: 2090 – 0449 Online
UIF Universal Impact Factor, [0.1101].
AIF Arab Impact Factor for Arabic Scientific Journals, [0.88].

مؤسسة أيت الأربعين في الصحراء ودورها في حل مشاكل المجتمع القبلي
قراءة في تاريخ جنوب المغرب

د. محمد الصافي
أستاذ التعليم الثانوي التأهيلي
أكاديمية جهة كلميم
السمارة – المملكة المغربية

مُلَخّصْ

شكل المجال والخريطة القبلية لمنطقة الصحراء مدخلاً أساسيًا للاستعمار خاصةً الفرنسي الذي سعى إلى رسم الحدود بين القبائل لفرض الأمن وتجنب الصراعات القبلية، التي أضفت على المجال نوعًا من الاضطراب الذي شكل مجال الرعي ونقص الماء موضوعًا له، في المقابل تبدو الحدود في المنطقة الاسبانية أكثر التباسًا. وتعكس خريطة التوزيع القبلي على المستوى الوظيفي أهمية المجال وخصوصياته في إفراز النموذج السلوكي والأسلوب المعيشي المميز لكل قبيلة، فقد كان استقرار البدو في أعماق الصحراء كفيلاً بأن يكسبهم قوة قتالية فعالة تشتد كلما كانت القبيلة أكثر رسوخًا في البداوة، وكان أفرادها أكثر استئناسًا بالفقر واحتمالاً لمشاقه من ندرة وتقشف. لقد تميزت إذن أوضاع منطقة وادي نون خلال تلك الفترة بنظام القبيلة وضعف هامش حضور المخزن الذي اتسمت أوضاعه بالضعف نتيجة السياق الدولي والإقليمي المتميز بالضغوطات الاستعمارية وضعف موارده وإمكانياته، مما يفسر ضعف قبضته بالجنوب وتمثل سياسة الإصلاح، وعلى الرغم من تزكية النخبة المحلية بتعيين القواد، فقد ظلت هذه المناطق تحافظ على إدارة شؤونها باعتماد الأعراف التي تستمد قوتها من الإجماع الموجود على موادها، وترتكز في تنفيذها على سلطة الجماعة والشيوخ أو القائد، حيث تشمل هذه الأحكام مختلف المستويات الاجتماعية والسياسية وتسهم في شغل الفراغ الناتج عن ضعف السلطة المادية للمخزن، وتسهر كذلك في إقرار الإخاء وتنظيم أوضاع هذه الهوامش على مختلف المستويات.

بيانات الدراسة:
تاريخ استلام البحث: ٠١ أغسطس ٢٠١٥
تاريخ قبـول النشـر: ١٤ يناير ٢٠١٦

كلمات مفتاحية:
جماعة القبيلة، المجتمع القبلي، أيت الأربعين، جنوب المغرب، تاريخ البنى الاقتصادية

معرّف الوثيقة الرقمي: DOI 10.12816/0041884

الاستشهاد المرجعي بالمقال:
محمد الصافي. "مؤسسة أيت الأربعين في الصحراء ودورها في حل مشاكل المجتمع القبلي: قراءة في تاريخ جنوب المغرب".- دورية كان التاريخية.- السنة العاشرة- العدد السادس والثلاثون؛ يونيو ٢٠١٧. ص١١٩ – ١٢٥.

مُقَدِّمَةٌ

عرفت الصحراء دينامية ثقافية واجتماعية وسياسية، حيث شهدت ولادة حركات إصلاحية دينية عرفت بتأثيرها السياسي والديني على الواجهة الشمالية والجنوبية، كما أن وفود القبائل العربية المعقلية أدى إلى ظهور ثقافة عربية وبنيات اجتماعية انصهرت فيها العناصر الثقافية العربية والعناصر الأمازيغية. وهذا ما يزكي فكر قبلي شكل أحد اللبنات الأساسية التي حافظت على استمرارية القبيلة، وبالتالي جعلها كيانًا اجتماعيًا يعبر عن إرادة وتطلعات مجموعة من الأفراد في العيش تحت قوانين نابعة من محيطها تحت إمرة فئات الشيوخ والمسنين، التي حملت على الدوام مشعل الدفاع عن هم القبيلة، والقيام بتسيير شؤون القبيلة على الصعيدين الداخلي من خلال مؤسسة "الجماعة" ممثلة في "أيت الأربعين"[١] باعتبارها صاحبة القرار النهائي، مقابل السلطة الروحية المتمثلة في الطقوس والشعائر الدينية للأفراد، وهذا ما يدل على تداخل الاختصاصات بين الهيئتين (الجماعة وأيت الأربعين)، بل إن الجماعة لا تعدو كونها أيت أربعين عند بعض القبائل، والتي تتشكل من كل الرجال القادرين على حمل السلاح، أو من أعيان يمثلون كل فخذة من القبيلة، وهم الذين يختارون مجلس "أيت أربعين" وهو ما يسمى عند قبائل مجاورة كأيت بعمران وقبائل سوس بـ "إنفلاسن".[٢]

لكن يبقى السؤال المطروح الآن هو: إلى أي حد تمكنت هذه القبائل الصحراوية من إيجاد تلك التنظيمات الاجتماعية التي تنظم علاقاتها الداخلية ومع غيرها من القبائل المجاورة؟ ثم ما هي المقاييس التي تنتقي بها مسيريها من زعماء وشيوخ؟

١- الجماعة وأيت الأربعين

إن أهم مؤسسات القبيلة في تدبير شؤونها على المستوى الداخلي والخارجي على حد السواء هي "الجماعة"، فهي الجهاز التشريعي القضائي الساهر على تنفيذ بنود العرف القانونية وتنظيم شؤون القبيلة والبث في كل أمورها، وتستمد الجماعة شرعيتها من المجموعة التي فوضت لها سلطة تدبير شؤونها التي تتجاوز البعد القانوني العرفي إلى ما هو سياسي، باعتبارها سلطة تنظم شؤون القبيلة، ومؤسسة الجماعة ليست حديثة في التنظيم القبلي الذي وضعه ابن تومرت تحت اسم "أهل الجماعة" و"أهل الخمسين" الذين يملكون السلطة العليا في تدبير شؤون المجتمع، ونظن كما ذهب إلى ذلك ليفي بروفنسال (Levi Provençal) أن ابن تومرت اعتمد على التنظيم الذي كان سائدًا في المجتمع القبلي للأطلس الكبير في بداية حركته في التنظيم.[٣]

وتُعَدّ الجماعة أهم سلطة مرجعية تتوفر عليها القبيلة من خلال ما تقوم به من أدوار تحكيمية وتنفيذية، وتتكون هذه الجماعة من زعماء الفرق والأعراش بالإضافة إلى كبار السن المتوفرين على الحنكة والخبرة والتجربة اللازمة في هذا الميدان، لذلك نجد الأفراد المكونين لها ينعتون محليا بأبناء "الخيام الكبارات"، أي العائلات ذات النفوذ الاجتماعي المهيمن داخل القبيلة.[٤] وبالإضافة إلى مؤسسة الجماعة هناك هيئة عليا تسمى بـ "أيت الأربعين"، وهي كذلك مؤسسة تحكيمية داخلية تقوم بهذا الدور بين الأفراد وتسن مجموعة من القوانين التنظيمية العرفية، ويترأس هذا المجلس مقدم أيت الأربعين، إذ يقدم هذا الأخير كل سنة بيانًا عن تصرفاته، ويعين المجلس كل عام مقدمًا جديدًا، ومن بين مهام المجلس أنه يقوم بتنظيم العلاقات الاجتماعية بين أفراد القبائل ويتحول إلى هيئة عسكرية للدفاع في فترة الحروب القبلية.

١/١- مجلس أيت الأربعين قبل الاستعمار:

تتمثل السلطة السياسية في المناطق الصحراوية في مجلس أيت الأربعين قبل التوغل الاستعماري في الصحراء، حيث ترددت أسماء مرادفة لهذه المؤسسة منها على وجه الذكر: إنفلاس، المقدمون، الشيوخ، النقباء، العمال، الرؤساء...، هذا التعدد الاسمي مرتبط أساسًا بالوسط الجغرافي وباختلاف اللهجات. كان أعضاء مؤسسة أيت الأربعين ينتخبون بطريقة شرعية وتقليدية، حيث تختار كل فخذة من يمثلها في هذا المجلس، لتلعب دور الوساطة بين أفرادها وبين الجماعة، ويخضع هذا الاختيار لمعايير ومقاييس ثابتة والتي يجب أن تتوفر في الشخص المترشح لهذا المنصب كالنسب والانتماء القبلي، وبعد تشكيل مجلس أيت الأربعين يتم اختيار المقدم من بين الأعضاء المنتخبين الذي بدوره يختار أفرادًا من الجماعة يساعدونه في تطبيق أعراف وأوامر الهيئة (أيت الأربعين).[٥]

٢- جماعة القبيلة: أيت الأربعين

إن مفهوم جماعة القبيلة هو من المفاهيم التي يمكن من خلالها فهم الكثير من الآليات المتحكمة في بنية القبيلة الداخلية أو على مستوى علاقاتها الخارجية، ومن خلال هذه الجماعة تمكن العديد من الدارسين من سبر أغوار النظام العرفي في المغرب عامة والجنوب المغربي خاصة.[٦] ويقودنا مفهوم الجماعة إلى الحديث عن "أيت أربعين"، فهذه الكلمة حسب صوفي كاراتيني "تعني في مدلولها الحرفي الأربعين والتي تنعت أحيانا بإد أربعين، وهو تعبير يفيد الوحدة، وهو مجلس أمني يتكون من خمسة عشر إلى ستين رجلاً حرًا".[٧] من هنا يتبين أن أيت أربعين داخل القبيلة هي محصورة على العناصر الأصلية داخل القبيلة دون الأتباع من عبيد وحراطين وغيرهم، وتعتبر كذلك أيت أربعين "هيئة متنقلة بين القبائل للفصل في مختلف القضايا، وترتكز أحكامها على تطبيق قوانين عرفية مكتوبة مؤسسة بذلك قواعد القانون العرفي داخل القبيلة" [٨].

وقد أوردت صوفي كاراتيني أن مؤسسة أيت أربعين لا وجود لها إلا في الجزء الشمالي من تراب البيضان، أي ما بين أدرار ووادي نون، في حين يبقى مفهوم "الركيزة" هو الوارد في النصف الجنوبي من تراب البيضان. ويعين أعضاء المجلس من طرف جماعة الأعيان التي تمثل فيها كل فخذات القبيلة وعشائرها، وهم أعضاء غير دائمين بحيث يستبدلون كل مرة، كما أوردت صوفي كاراتيني معلومات تفيد بأن "السن والثروة والخط الاجتماعي هي معايير لا تتحكم في اختيار أعضاء المجلس" [٩]. ويرأس المجلس عميد يسمى "المقدم" والذي يعين القائمين بتنفيذ القرارات المتخذة، ويصبح ناطقا باسم الجماعة في حالة الضرورة، ومن سمات ترابط العرف بالشرع في الجنوب المغربي فإن المقدم يكون معززا بقاضي وهو بمثابة كاتب ومستشار شرعي، ويتكلف القاضي بكتابة القرارات المتخذة في ثلاثة نسخ يحتفظ بواحدة منها ويعطي الثانية للمقدم، والثالثة يحتفظ بها المجلس، وتعالج هذه القرارات والأحكام شؤون القبيلة في مجال الزراعة والرعي وإصدار العقوبات الجنائية والجنحية في مسائل السرقات، والغصب والقتل وغيرهما [١٠].

كما أن مؤسسة أيت أربعين تراقب بصرامة توزيع نوبات الماء في المداشر، بل ويتجاوز ذلك إلى مجالات الترحال، "فعندما تتجمع إفركان يراقب مجلس أيت أربعين مجالات الرعي والآبار والمناطق الحيوية...، وكذا في فترة التساقطات عند امتلاء

الضايات بالماء، فتسهر جماعة أيت أربعين على كل ما من شأنه أن لا يعكر المياه ويلوثها...، وإذا كانت نسبة الماء غير متوفرة بكثرة فإن المجلس يتدخل لتوزيع الماء بين العائلات، إن مهمة أيت أربعين إضافة إلى تنظيم الشؤون الداخلية للكيان القبلي، تنظر وتبث في أمور الحرب مع القبائل الأخرى".[١١]

٣-الدور السياسي لأيت الأربعين على المستويين الداخلي والخارجي

١/٣- دور أيت أربعين على المستوى الداخلي:

إن السلطة السياسية عموما في المشيخات وتحت ظل الجماعة ظلت في حدود القبيلة، وحتى إن امتدت بواسطة العنف وليس التوافق، فهي تجسيد لغزو وسطوة مجموعة تنتهي بانتهاء أسباب وجودها، وعلى خلاف الأمير فسلطة الشيخ تبقى رهينة كثيرا بموازين القوى بين قسمات فخذات القبيلة، وغالبًا ما تكون السلطة شكلية وصورية [١٢]. فكما أسلفنا القول، يتكون المجلس من أربعين عضوًا أو أكثر حسب أفراد الخمس أو الخيمة وفق مجموعة من الشروط ككبر السن، والخطوة المالية بالنسبة للمقدم والتي تجعله قادرًا على الإحسان إلى الضيوف، مهما كان عددهم لأن المجلس لا يخصص اعتمادات مالية معينة لسد متطلبات مصاريف الضيافة، حيث يفترض توفر بيته على أثاث وأغطية وأواني فاخرة، وخاصة طبلة الشاي وكذلك الأمانة في أداء العمل والصدق في القول، لأن هذه المجتمعات تمقت الكذب إلى حد التجريم، كما يجب أن يكون المرشح ملما بالتاريخ والعرف القانوني وهي دروس عادة ما يتلقونها بشكل عفوي من جلسات الجماعة، كما يجب أن يكون عارفا بمكونات القبيلة، وغيرها من القبائل المجاورة للدفاع عنها، هذا إلى جانب ضرورة مساعدته للضعفاء والمنكوبين خاصةً إذا نهبت أموال أحد الأفراد أو حل به سوء.[١٣]

لقد كان المجلس يجمع كل السلطات بيده ويمارس أيضًا سلطة التحكيم في فض النزاعات خلال عيد المولد النبوي وخاصة في النزاعات المعقدة التي تقع على طول السنة، أما في القضايا ذات الصبغة الاستعجالية فتنفيذها لا يتجاوز الأسبوع الواحد، وهذا النوع من القضايا لا يعرف الاستئناف، وتتوزع الأحكام فيه بين عقوبات زجرية وغرامات مالية. كما يهتم المجلس بفض كل النزاعات القائمة بين السكان وتسطير العقوبات الزجرية، وغالبا ما يتم اللجوء إلى أحكام المجلس بين المتقاضين تجنبا لتدخل المخزن خصوصًا في النزاعات الداخلية. وتتسع صلاحيات المجلس في بعض المخالفات البسيطة مثل الضرب والجرح، حيث يلجأ هذا الأخير إلى طرق مختلفة مثل تطبيق غرامات وفرض تهيئ مآدب عشاء لأعضاء المجلس، أو مقاطعة دخول خيمة أو منزل المخالف، حتى يحس أنه خارج اهتمامات الجماعة، وهي عبارة عن ضغوط نفسية واستهجان شعبي لعمله، مما يضطره للرضوخ لمطالب الجماعة للصفح عن فعلته، وقد يصل الأمر حسب درجة خطورة المخالفة إلى حد إحراق خيمته أو منزله، وعلى مرأى من الجميع وطرده خارج حدود القبيلة [١٤].

كما يستعمل أعضاء المجلس طرقًا أخرى من الضغوط المعنوية كأداء اليمين أمام الجماعة على مصداقية ما يقوله، وتقام لهذا الأمر خيمة خاصة بأداء القسم وتطبيق العقوبات في جلسات علانية، وهو ما يعطي فعالية لأعمال مجلس أيت أربعين، حيث يتخلل هذه الجلسات إقامة مآدب شرب الشاي اليومية ومن أهمها شاي صلاة العصر الذي يحضره الكثير من الرجال، حيث يقدم الرعاة من المراعي ويصل الزوار إلى أماكن المبيت، وتعود القوافل التجارية بعد قطع عشرات الكيلومترات، وقوافل التزود بالماء ويتم التداول في أهم القضايا من قبل الأعضاء تارة ليلا وتارة أخرى في اليوم الموالي، فيختص المجلس ببعضها ويعين أعضاء لفض بعض النزاعات الأخرى البسيطة [١٥]. وتختلف صياغة القرارات باختلاف الأحوال المتحكمة فيها، إلا أنه من الشائع أن المقدم وبعد الانتهاء من جلسات المجلس يخرج ليصعد فوق مكان مرتفع وقريب فيصبح قائلاً (لا إله إلا الله محمد رسول الله) معلنًا عن انتقال الحلة (ركب الخيام) من مكان إلى آخر فيتقدم المجلس القافلة ويضع حدودًا لا يتجاوزها الرحل، كما يتم تغريم المخالفين لقراراته، وهنا يبرز مدى تحكم المجلس في القرارات وانصياع المقدم لشروطه وهي ضمانات تساعدهم على الاستمرارية.

أما على مستوى القاعدة الشعبية، فإن إحدى الروايات الشفوية [١٦] ذكرت أن رجلا قتل آخر من أبناء نفس القبيلة، فلما بدأوا الخوض في هذا الأمر من طرف المجلس تم الحكم عليه بالقتل قصاصا لروح الضحية استنادًا إلى قواعد الشريعة الإسلامية، فقدمت عائلته مرافعة مضادة ومعها العديد من الشهود رافضين هذا الحكم الصادر في حقه، معللين ذلك بأن المعني بالأمر يعيل ثلاثة عائلات، فإذا أصرت الجماعة على قتله فإنها ستتحمل مسؤولية نفقة العائلات الثلاثة، وعرضت القضية من جديد على القاضي الذي يعد في مثل هذه الأحوال رئيسًا للجلسات، فاتضحت صحة هذا الطرح وتبين أنه أكثر من ذلك من المقاتلين الأقوياء الذين أبلوا البلاء الحسن في العديد من المعارك، ومكلف بتدريب فرقة خاصة بضرب الأهداف المركزة "الشارة"، لذلك إذا قتل فإن كل هذه المصالح ستتضرر من هذا الحكم خصوصًا وأن القبيلة تدخل في صراع مرير مع قبائل أخرى، لذلك عدل القاضي عن حكمه لكن أصدر حكمًا لا يقل عنه قساوة، وأمر بترك الأمر إلى حين بلوغ أحد أبنائه سن الرشد فيقتل مكان أبيه أو يطرد خارج القبيلة.

وللمزيد من التوضيح ارتأينا تفكيك محتويات وثيقة الأعراف المتعلقة بنظام علاقات أيت أربعين وجعلها على شكل جدول لتبسيط فهم نصوصها كما يلي:[١٧]

نوع المخالفة	نوع العقوبة المطبقة
السرقة: غنم، إبل ، حنبل، قطيفة [١٨]	يؤذي السارق أربعة أضعاف الشيء المسروق
اغتصاب امرأة حرة	يؤذي ١٠٠ ﷼[١٩] صداقا لها فيتزوجها رغما عنه
دخول دار أو بيت أو خيمة على سبيل الخدعة.	يؤذي ٥٠ ريالا منها ٢٥ لرب البيت و٢٥ لأيت أربعين
رؤية خطر يهدد القبيلة وعدم الإبلاغ به	تفرض عليه الجماعة غرامة تحددها في جلساتها حسب درجة الخطورة التي أخفاها مع أداء غرامات كبيرة مقابل الشيء.
الاعتداء على زوايا [٢٠] **أو مسلم**	يؤذي المعتدي ما قدره ١٢ ريالا حسني
من ضرب أحدا بخنجر	تعركيبة [٢١] مع دية الجروح ومؤونة المجروح وأجرة طبيب
من ضرب أحدا برصاصة	يؤذي ١٠٠ ﷼ مع إعطاء نصف الدية
من ضرب بتغرميشة [٢٢]	عليه دية كاملة يحددها أعضاء المجلس
من تخاصم مع أحد داخل خيمة له كانت أو لغيره.	يؤذي ١٢ ريالاً حسنيا
من هجم على خيمة من أجل الإساءة إليها	يدفع ١٠٠ ﷼ النصف لرب الخيمة والنصف للجماعة
من أساء الكلام وسب وقذف أحدا ونكر ما قام به ولم يكن لديه شهود.	عليه أن يأتي ب١٠ حلافين [٢٣]
من لفق تهمة السرقة لأحد دون بينة في خيمة أو زريبة غنم أو بيدر.	عليه أن يأتي بـ ٢٥ حلاف داخل أجل ٣ أيام وإذا لم يأتي بهم يطرد خارج القبيلة.
إذا حملت المرأة حملا غير شرعي	تغرم عائلتها ب ١٠٠ ﷼ وتحرق خيمتها وتطرد من القبيلة
من ذبح عليه أحد من القبيلة	يظل الذابح تحت وصاية المذبوح عليه
من سرق خزانة التمر[٢٤] **أو معرفة السارق الحقيقي وسكت عن**	عليه برد جميع المسروقات

نوع المخالفة	نوع العقوبة المطبقة
الإبلاغ به.	
من كان ضيفا عند أحد فغارت الأعداء على المستضيف وسرق مواشي على مستضيفه في جنح الظلام أو تلبسا.	عليه رد كل المسروق إلى أهله ودفع كل ما سرقه العدو في تلك الليلة، فإن نفى ولم يكن له شهود يأتي ب ١٠ حلافين.
من ضرب شخصا بحجر ودمغ رأسه	يدفع ١٠ ريالات وذبيحة، وهذا النوع لا زال ساري المعمول مع تغيير في المبلغ.
من سل سكينا أو خنجرا من حافظها محاولا الضرب بها.	عليه دفع ٥ ريالات غرامة المحاولة
من ضرب بسكين وجرح أحد	عليه ٥٠﷼ غرامة مع أجرة الطبيب وتموين الضحية [٢٥] حية، وإعطاء الدية كلما تدهورت حالة الضحية.
من وضع يده على سكين بنية إخراجها	يدفع ٥ مثاقيل [٢٦]
من ضرب بعصا ودمغ شخصا	يدفع ٩ ريالات غرامة وذبيحة [٢٧]
من ضرب شخصا بطرنيشة [٢٨] **وأحدث رضوخا في وجهه وعينه.**	عليه دفع ذبيحة للمعني غرامة على فعلته
من ضرب شخصًا وأحدث ضررًا في عينيه الاثنتين.	يدفع غرامة دية كاملة يحددها المجلس
من كسر ذراع فرد أو رجليه	فعليه نصف الدية
من أخد لحية رجل ونتفها	يدفع غرامة ٥ ريالات وذبيحة
من قتل أحدًا من أبناء القبيلة	عليه غرامة ١٠٠ ﷼ مع حرق القاتل ويخضع تعركيبتين، واحدة لأهل الضحية والثانية للمجلس مع أداء سبعة جمال دية الضحية.
من ضرب شخصا وأدى ذلك الضرب إلى صمم في أذنه، ومن وجد كيسا مخزونا في الخلاء وفتحه وسرق منه وتلاه فرد آخر في الأمر سارقا	فالأول هو السارق الحقيقي والوحيد، وعليه رد كل الأشياء المسروقة وتعويض صاحب الشيء بغرامة يحددها المجلس.

نوع المخالفة	نوع العقوبة المطبقة
أيضًا منه شيء.	
من تأخر في أداء شرط إمام المسجد أو امتنع عن أدائه.	يدفع ٥ مثاقيل غرامة مالية، ويؤذي شرط المسجد عن القبيلة بكاملها طوال السنة أحب أم كره.
من هتك حرمة أحد	عليه ١٠ ريالات ويدفع للضحية المعتدى عليه كل ما طبق من غرامة قلت أو كثرت.
من أساء شيخ [٢٩] أو مسن	يدفع له غرامة ٧ ريالات
من ذبح عليه زوايا أو أحد من القبائل	فإن الشخص الذي ذبح لا غير قراره إذا وضح بسبب فسخ عقدة الذبيحة، فإن تم صلح بينهما تبقى العقدة سارية المفعول وبشكل إلزامي.
من دخل سارق وأعطاه المؤونة ودله على أماكن مواشي القبيلة.	فإن الشخص الممون هو الذي يدفع غرامة جميع المسروقات من أمتعة وحيوانات، مع أداء ٣٠ ﷼ إنصافا للقبيلة لكي لا يعود إلى تموين ودل سارق آخر على مكان ما.
من كسر سن فرد	يؤذي للضحية ٤٥ ﷼ لكل سن أو ضرس
من ضرب شخصا وكسر عظم رأسه	فعليه ٢٥ ريالا إنصافا ودية الرأس وأجرة الطبيب ومؤونة المجروح ما دام مريضا.
من ضرب وشق الجلد دون كسر العظام	يدفع ٠٩ ريالات مع ذبيحة غرامة على فعلته
كل راعي غنم أو بقر دخلت حيواناته فدانا أو أغراسا وأفسدت شيئا منها.	فإن الراعي يؤدي كل ما أفسدته تلك المواشي لمالكيه
إذا دخلت جنان أو أغراسا.	غرامتها أن يذبح رأس من أوسطها

نوع المخالفة	نوع العقوبة المطبقة
من دل العدو على شيء من أموال القبيلة	يؤذي الدال على ذلك ٥٠ ريالا إنصاف لها وتحرق خيمته ويؤذي للقبيلة كل ما أخذه العدو.

٢/٣- دور أيت أربعين على المستوى الخارجي:

أما على المستوى الخارجي، أي علاقة القبيلة مع القبائل الأخرى، فقد كانت أيت أربعين هي التي تنظمها اعتمادًا على العرف والشريعة الإسلامية وعلى اعتبار أن كل "فريك" يرافقه فقيه "طالب" وتستعين به "أيت أربعين" لفض بعض النزاعات، كونه حامل لكتاب الله بالإضافة إلى قضاة عارفين بأمور الشريعة الإسلامية، وهم في الغالب إما تلاميذ لأهل الشيخ ماء العينين أو من قبيلة كنتة [٣٠]. ولتنظيم العلاقات بين القبيلة والقبائل الأخرى خصوصًا فيما يتعلق بالدية، عقدت أيت أربعين مجموعة من الاتفاقيات مع القبائل المعنية، حيث توصلت إلى تحديد حجم ونوع الدية، فمع قبيلة "مريبط" ٥٠ ﷼ حسني، ومع "أيت بلا" ٥٠ ناقة ويطرد من القبيلة، أما بالنسبة لقبيلة "يكوت" و"أولاد دليم" و"أيت لحسن" و"إزركيين" فليس هناك قواعد عرفية تنظم علاقتهم بأيتوسا لأن علاقتهم في الغالب تطبعها العداوة والقتال.[٣١]

وهناك صيغة أخرى لتوطيد العلاقات بين القبائل تسمى "الرفد"، حيث تستضيف القبيلة أفرادًا من قبيلة أخرى وتكون مجبرة على تحمل تبعات هذه الاستضافة خصوصًا إذا سرق أحدهم أو تسبب في إحداث أي مشكل، فإن العرش المستضيف هو الذي يدفع ثمن كل الخسائر بشرط أن تلتزم الفرقة من القبيلة الأخرى . أي الضيفة . بالوفاء بنفس الشروط في حالة استضافة أفراد من القبيلة الأخرى، مما يقوي بالتالي التلاحم بين القبيلتين[٣٢]. كما توجد صيغ أخرى لتعزيز التلاحم بين القبائل كأن تذبح قبيلة على أخرى لطلب الحماية، وهو ما يعرف بالحلف بالدم، بالإضافة إلى كون الرضاعة تلعب دورًا حاسمًا ومهمًا في مجال عقد التحالفات بين القبائل، هذه الصيغ تكون ما يمكن تسميته "بالأخوة المصطنعة" والتي تكاد أن يكون لها نفس ما للأخوة الحقيقية من حقوق وواجبات[٣٣]. وعلى مستوى الصراع بين القبائل حول الأرض تحدد "أيت أربعين" لكل قبيلة قاضيا يكون موضع ثقة لدى القبيلتين، حيث يتولى البث في هذه النزاعات اعتمادا على البنيات القديمة، وفي الغالب يتم الاتفاق أو بالأحرى العمل بالحكم الذي يصدره القاضي[٣٤].

وإذا كانت أيت أربعين هي المسؤولة عن توقيع المخالفات فهي أيضا المسؤولة عن إعلان الحرب على بعض القبائل، إلا أن

خيار الحرب لا يلجأ إليه إلا بعد استنزاف كل المحاولات السلمية، لأن الشر في حد ذاته مرفوض، فالقبيلة لا تلجأ للشر إلا في الحالات التي يصبح فيها مصيرها مهددًا، فالشر في مظهره سواء كان دافعه الحاجة أو بسط النفوذ يبدوا سببًا مباشرًا في تزايد الرأسمال المادي للقبيلة[٣٥]، إلا أنه في الحقيقة تدمير للآليات الاقتصادية، هذا التدمير الذي يترتب عنه اختفاء أو بالأحرى تلاشي الدور الذي يلعبه العامل الاقتصادي في تدعيم مكانة الفرد داخل الجماعة، في مقابل تزايد سلطة الرأسمال الرمزي[٣٦]، هذا ما يدفع أفراد القبيلة عن وعي أو غير وعي إلى إنفاق العديد من الأموال والمبالغة في إكرام الضيوف.

خَاتِمَةٌ

خلاصة القول؛ إن مختلف التنظيمات التي أشرنا إليها سابقًا والمتحكمة في التسيير الخارجي والداخلي للقبيلة بوادي نون تفاعلت فيما بينها لتشكل كيانا سياسيا تنظيميا على شكل كونفدرالي، ويتجلى ذلك من خلال بقايا تلك المؤسسات في البنيات الاجتماعية التقليدية لقبائل وادي نون، إذ احتفظت ببعض الوظائف في إطار المصلحة القبلية، لكن المؤسسات الإدارية المخزنية كان لها أثر كبير على هذه التنظيمات الاجتماعية خاصة في النصف الثاني من القرن العشرين، ومع ذلك فإننا نجد الإنسان التقليدي لا يعطي اهتمامًا كبيرًا للمؤسسات المخزنية فيما يخص بعض المسائل التي تخص حياته اليومية، حيث يفضل المؤسسات العتيقة التي ذكرناها ومنها بالخصوص مجلس الجماعة للبث في القضايا الاجتماعية والاقتصادية.

ويمكن القول عمومًا على أن بلاد تكنة عامة ووادي نون خاصةً قد عرفت تكتلات سياسية قبيلة على شكل اتحادية تتحرك ككتلة واحدة عند تشكيلها، لكن سرعان ما انحلت بنية هذه الاتحادية وأخذت روابطها في التلاشي لتنقسم إلى لفين يضم كل واحد منهما قبائل عربية وبربرية، وهما لف أيت الجمل وأيت عثمان، حيث كان الصراع بينهما مستمرًا خصوصًا في مجال وادي نون من أجل السيطرة السياسية والاقتصادية، هذه الأخيرة تعتبر قاعدة مادية ينبني عليها أي كيان أو مجتمع.

ونظرًا للتحولات التاريخية التي عرفتها المنطقة أصبح وادي نون منطقة إشعاع اقتصادي تمثل في القوافل التجارية المارة عبره، مما شجع على ظهور فئات اجتماعية اشتغلت بدورها في هذه المجال، وهذا التطور الاقتصادي والسياسي لابد له من تنظيم يضبط تصرفات الأفراد والجماعات، حتى تكتمل الشروط الضرورية لاستمرارية وتقدم أي تجمع بشري على مجال جغرافي معين، هذا المجال شكل بالنسبة للإنسان الوادنوني جزءًا لا يتجزأ من كيانه، بل إنه يعتبر أن وجوده مرتبط بتوفره على مجال لائق داخل الصحراء ذات الطبيعة القاسية.

الهَوامِشُ:

[١] بوبريك (رحال)، "**دراسات صحراوية: السلطة والمجتمع والدين**"، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، الرباط، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥، ص. ٦٦.

[٢] نفسه، ص. ٦٧.

[٣] بوبريك (رحال)، "**زمن القبيلة: السلطة وتدبير العنف في المجتمع الصحراوي**"، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، الرباط، الطبعة الأولى، ٢٠١٢، ص. ١٩.

[٤] بوطالب (محمد نجيب)، "**سوسيولوجيا القبيلة في المغرب العربي**"، مركز دراسات الوحدة العربية، سلسلة أطروحات الدكتوراه، الطبعة الأولى، يونيو ٢٠٠٢، ص. ٦٢.

[٥] ارنست (كيلنر)، "**السلطة السياسية والوظيفة الدينية بالبوادي المغربية**"، ضمن الأنثروبولوجيا والتاريخ، ترجمة عبد الأحد السبتي وعبد الفلق، دار توبقال، الدار البيضاء، ١٩٨٨، ص. ١٢٣.

[٦] بورقية (رحمة)، "**الدولة والسلطة والمجتمع: دراسة في الثابت والمتحول في علاقة الدولة بالقبائل**"، دار الطليعة، بيروت، ١٩٩١، ص. ٧٥.

[7] Caratini (Sophie), « Les Rgaybats 1610 . 1934 », Tome 2, Paris, 1989, P. 162.

[٨] أفا (عمر)، "**مسألة النقود في تاريخ المغرب في القرن ١٩: سوس ١٨٢٢ . ١٩٠٦**"، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة ابن زهر، أكادير، الطبعة الأولى، ١٩٨٨، ص١٠١.

[9] Caratini (Sophie), Op. cit, p. 164.

[١٠] أفا (عمر)، المرجع السابق، ص. ١٠٢.

[11] Caratini (Sophie), Op. cit, p. 165.

[١٢] بوبريك (رحال)، **دراسات صحراوية: السلطة والمجتمع والدين**، المرجع السابق، ص١٣٢.

[١٣] المحمدي (علي)، "**السلطة والمجتمع في المغرب: نموذج أيت بعمران**"، الدار البيضاء، ١٩٨٩، ص. ٤٥.

[١٤] بوبريك (رحال)، م. س، ص. ١٣٤.

[15] Kenneth (Brown), « Tribu et état au Maroc du XXème siècle quelques réflections », La Pensée N° 325, Janvier - Mars 2000, p. 30 - 41.

[١٦] بلا (عياد)، "**مفهوم السلطة في المجتمع الصحراوي: نموذج قبيلة أيتوسا**"، بحث لنيل الإجازة في علم الاجتماع، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة القاضي عياض، مراكش، ٢٠٠٤ ـ ٢٠٠٥، ص. ٤١.

[١٧] بلا (عياد)، المرجع السابق، ص. ٤٢.

[١٨] **القطيفة**: فراش يصنع من الصوف مثل الزربية، تقل زخاريفه عنها بقليل وتقدم للضيوف كفراش مفضل.

[١٩] **الريال**: عملة كانت متداولة قديمًا.

[٢٠] **الزوايا**: أشخاص مسالمون يهتمون بالشريعة الإسلامية ولا يبالون بالأمور السياسية.

[٢١] **التعركيبة**: جمل أو عدة جمال تقدم للمعتدى عليه أو الشخص المراد رد الاعتبار إليه لتنظيف الأجواء بين الأطراف المختلفة.

[٢٢] **التغرميشة**: هي عملية سريعة يقوم بها المحارب لشحن السلاح بالرصاص ووضعه في مخبأ الاستعداد بالسلاح، ثم وضع الأصبع على الزناد رغبة في إطلاق النار.

[٢٣] **الحلافين**: جماعة من الناس يؤدون القسم شاهدين على صحة ما يقوله الشخص الذي أتى بهم.

[٢٤] **خزانة التمور**: أو ما يطلق عليه المتمورة وهي حفرة كبيرة تخزن فيها المحاصيل الزراعية عدة سنين وتتساوى مع الأرض حتى لا تنكشف للأعداء، لكن أهل القبيلة يعرفون علاماتها يرمون بالحجارة.

[٢٥] **الدية**: دعيرة مالية تقدمها عائلة القاتل لعائلة الضحية تعويضا عن قتله ودَرْءًا لخطر الانتقام المضاد.

[٢٦] **مثاقيل**: جمع مثقال وهو عملة كانت متداولة.

[٢٧] **الذبيحة**: هي رأس من الغنم أو الماعز تقدم قربانا للذي حياته بالضرب.

[٢٨] **الطرنيشة**: هي قطعة من الحجر حادة كان يستعملها الرعاة في ذبح الضب والسنجاب والأرنب في حالة عدم وجود السكين.

[٢٩] الشيخ قد تعني المسن وتعني منصب الشيخ السياسي، لأنه من المتعارف عليه أن يحظى الكبار بالوقار والاحترام من لدن الصغار.

[٣٠] حمدان (المحفوظ)، "**الزعامة في المجتمع الصحراوي: نموذج قبيلة أيتوسا**"، بحث لنيل الإجازة في علم الاجتماع، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الخامس أكدال، الرباط، ١٩٩٢ ـ ١٩٩٣، ص. ٧٦.

[٣١] التامك (عبد الرحمان)، "**السلطة في القبائل الصحراوية: نموذج أيتوسا**"، بحث لنيل الإجازة في علم الاجتماع، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الخامس أكدال، الرباط، ١٩٩٤ ـ ١٩٩٥، ص. ٧٣.

[٣٢] باري (صالح)، بوعيون (محمد)، "**كيف تحل "اجماعة" مشاكلها الداخلية والخارجية في المجتمع الصحراوي: نموذج قبيلة أيتوسا**"، بحث لنيل الإجازة في القانون العام، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة الحسن الثاني، المحمدية، ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٤، ص.٢٢.

[٣٣] المودن (عبد الحي)، "**قراءة في كتاب العرض والبركة لريمون جاموس**"، مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الخامس أكدال، العدد ٩، الرباط، ١٩٨٢، ص.٣٢.

[34] Pierre (Bonte), « Tribus et pouvoirs dans le monde arabe et ses périphéries », La Pensée 325 , Janvier - Mars 2001, p.49 - 63.

[٣٥] التامك (عبد الرحمان)، المرجع السابق، ص. ٨١.

[٣٦] الهراس (المختار)، "**القبيلة والسلطة: تطور البنيات الاجتماعية في شمال إفريقيا**"، مطبعة الرسالة، الرباط، ١٩٨٩، ص. ٢٠٤.